

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٧٢٧ لسنة ٢٠٠١

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤
بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشعب

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشعب ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١١٢٣ لسنة ٢٠٠١ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشعب عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة سمسطا بمحافظة بنى سويف التى خلت بوفاء أحد شاغليها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠١/٧/١٧ :

قرر :

(المادة الاولى)

تنقل مقر اللجنة العامة للدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة سمسطا بمحافظة بنى سويف من ديوان المركز إلى النادى الثقافى الاجتماعى بسمسطا وذلك فى عملية الانتخابات التكميلية لعضوية مجلس الشعب التى ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٢٥ يوليو ٢٠٠١ وفى حالة الإعادة يوم الاثنين الموافق ٣٠ يوليو ٢٠٠١

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن بنى سويف تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠١/٧/١٨

وزير الداخلية

حبيب العادلى

طبعته بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى